

**القضايا الفقهية المعاصرة وأثرها في حياة المجتمع
بيع حسابات الالعاب الالكترونية أنموذجاً**

**د. عبدالغفور يونس صالح
أ.م.د. عادل معروف لفته
كلية الامام الاعظم الجامعة**

Jurisprudence issues and their impact on the life of society

**Selling electronic game accounts that the model
search submitted by**

Dr.. Abdul Ghafour Younis Saleh Al-Samarrai

A.M.D. Adel is known for his gesture

**Teaching at the College of the Great Imam University _ may God
have mercy on him**

abdabdafor@gmail.com

من المسائل الحديثة التي استجدت واخذت حيزا في حياتنا هي مسألة الالعب الالكترونية , وما صاحبها من امور تحتاج الى بيان حكم الشارع فيها , فلم تعد هذه الالعب مجرد تسلية لشريحة واسعة من الناس , وانما تعدى ذلك الى بيع هذه الالعب او الروابط الالكترونية لهذه الالعب والمتاجرة فيها , وهذه من القضايا الفقهية المعاصرة الحديثة التي تحتاج الى بيان .

كلمات افتتاحية: الالعب , روابط , متاجرة , حكم , قضايا .

Abstract

One of the modern issues that have arisen and have taken up space in our lives is the issue of electronic games, and the accompanying matters that need to be explained by the rule of the street in them. These games are no longer mere entertainment for a wide segment of people, but rather go beyond that to selling these games or electronic links to these games and trading in them. This is one of the modern contemporary jurisprudence issues that need to be clarified.

Opening words: games, links, trading, judgment, cases.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رحمة الله للعالمين سيدنا محمد الهادي المصطفى الأمين وعلى آله وصحبه أجمعين . يعتبر فقه القضايا المعاصرة فقهاً عملياً لكل ما يستجد من امور تحتاج الى بيان ولكون وشريعتنا تتصف بأنها صالحة لكل زمان ومكان ، فكان لابد من أحكام تعالج المستجد من الحوادث ، ؛ لذلك كان عنوان هذا البحث (القضايا الفقهية المعاصرة وأثرها في حياة المجتمع بيع حسابات الالعب الالكترونية أنموذجاً) ، أذكر فيه الاثر السيء الذي غزى عقول شريحة واسعة من ابناء مجتمعنا ألا وهو الالعب الالكترونية ، والمتاجرة بحسابات هذه الالعب وبيعها ، وبيان حكم الشرع في هذه الظاهرة الجديدة التي أثرت على الفرد والمجتمع والتي تحتاج الى بيان وتصدي ، وقد قسمت البحث الى : وقد قسمت البحث الى : المقدمة .المبحث الأول: القضايا الفقهية المعاصرة وأثرها في حياة المجتمع .المطلب الأول : تعريف القضايا الفقهية المعاصرة لغة واصطلاحاً . المطلب الثاني : أثر القضايا الفقهية المعاصرة في حياة المجتمع .المبحث الثاني : بيع حسابات الالعب الالكترونية .المطلب الأول : اثر الالعب الالكترونية على الفرد والمجتمع .المطلب الثاني: حكم بيع الحسابات الالكترونية .الخاتمة : وقد أودعت فيها أهم ما توصلت اليه من نتائج ، والله أسأل ان يكون هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم .

المبحث الأول: القضايا الفقهية المعاصرة وأثرها في حياة المجتمع

إن دراسة المستجدات في شتى أبواب الفقه من أهم الموضوعات التي ينبغي على الباحثين الاهتمام بها، لما فيه من فتح باب الاجتهاد لمعرفة أحكام القضايا الفقهية المعاصرة والمستجدات ؛ ولأن قضايا هذا العصر لا تنتهي كثرة ، اذ لا يحدها زمان ولا يحصرها مكان ولا يجمعها ديوان ، كانت دراسة القضايا المعاصرة والاحداث المستجدة من أهم الضروريات^(١)، ومن القضايا المعاصرة الجديدة التي عصفت بمجتمعنا وطالت شريحة كبيرة من أبنائنا صغاراً وشباباً مسألة الالعب الالكترونية ، التي أثرت على سلوكيات أبنائنا وحتى على دينهم وأخلاقهم ، فغربتهم عن مجتمعهم وجعلتهم يعيشون عالماً افتراضياً متناسين واجباتهم ومسؤولياتهم الدينية والاجتماعية ، مما أدى سلباً على المجتمع الذي نعيش فيه ، ولم يقتصر الحال على ممارسة الألعاب فقط بل الى المتاجرة بهذه الالعب عن طريق بيع الحسابات الخاصة بها ، ويقع على عاتق الفقهاء بيان حكم الشرع في هذه المسألة الجديدة ، وأثر فقه القضايا المعاصرة على المجتمع ، في بيان حكم المستجدات يعتبر من الضرورة التي لا يمكن للمجتمعات المسلمة الاستغناء عنها ؛ وذلك لمعرفة مقصود الشارع من هذه المسائل ، فهو يضبط تصرفات الناس وفق شرع الله ومراده .

المطلب الأول : تعريف القضايا الفقهية المعاصرة لغة واصطلاحاً

لا يختلف التعريف الاصطلاحي عن التعريف اللغوي لمصطلح القضايا ، فالقضايا جمع قضية وهي في اللغة : الحادثة التي يقع فيها التخاصم^(٢) ، وقيل : الحكم ومسألة يتنازع فيها وتعرض على القاضي أو القضاة للبحث والفصل، وقيل : قول مكون من موضوع ومحمول يحتمل الصدق والكذب لذاته ويصح أن يكون موضوعاً للبرهنة^(٣)، وتأتي بمعنى الاداء والانهاء^(٤) . الفقه لغة : العلم بالشيء ، تقول: فقحت الحديث، أفقحه، و الفقه: الفهمُ ، فيقال: فقّه بكسر القاف إذا فهم، وفتحها إذا سبق غيره للفهم، وبضمها إذا صار الفقه له سجية^(٥) .

الفقه اصطلاحاً : العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التصديلية^(١). المعاصرة : مأخوذة من العصر ، وهو الزمن المنسوب لشخص ما ، او دولة ما او المنسوب الى الوقت الحاضر^(٢). وبناءً على ذلك يمكننا ان نعرف القضايا الفقهية المعاصرة بأنها المسائل المستجدة في حياة الناس في عصرنا الحاضر وتحتاج الى بيان الاحكام الشرعية المتعلقة بها.

المطلب الثاني : أثر القضايا الفقهية المعاصرة في حياة المجتمع .

تتصف شريعتنا الغراء بانها صالحة لكل زمان ومكان ؛ لأنها تعالج ما يستجد من قضايا وحوادث تلامس حياة الناس بكل تفاصيلها ، ولأهمية القضايا الفقهية المعاصرة سنذكر بعض الامثلة لهذه القضايا وأثرها على حياة الناس والمجتمع .اولاً: القضايا المستجدة والمعاصرة عبر الاتصال الحديث : شهد عصرنا تطوراً كبيراً في مسالة التواصل عبر الانترنت ، وصاحب هذا التطور احكام ضرورية فرضها هذا الواقع منها : الزواج والطلاق عبر وسائل الاتصال الحديثة ، وهذه قضية لم تكن معلومةً وتحتاج الى بيان حكم الشرع^(٣) .ومنها ايضا اجراء العديد من المعاملات التجارية بيعاً ، وشراءً ، ورهنأً ، وإيجاراً ، وغيرها من المعاملات عبر الانترنت ، والتي تسمى بالتجارة الالكترونية^(٤) ، وهي تنفيذ كل ما يتصل بعمليات^(٥) ، وغير ذلك الكثير من القضايا المعاصرة التي تأثر بشكل مباشر في حياة الناس وتحتاج الى بيان حكم الشرع فيها .ثانياً : القضايا المستجدة والمعاصرة في الطب: ومن القضايا المعاصرة والتي لم تكن معهودةً في السابق قضايا تختص بالطب الحديث وتؤثر بحياة الناس ، وهي امور تصل حد الضرورة في كثير من الاحيان ، منها تشريح جثة الانسان للوقوف على سبب الموت ان كان هناك شك في حالة الوفاة^(٦) ، ومنها ايضا حكم التبرع بالأعضاء لإنقاذ المريض كالتبرع بالكلية^(٧) ، ووسائل اثبات النسب^(٨) ، وحكم التداوي بالعلاج الجيني^(٩) ، وحكم استخدام جلد الخنزير لترقيع جلد الانسان عند الحروق^(١٠) ، وغيرها كثير مما لا بد له من تبيان حكم الشرع فيه ، فهذه القضايا الفقهية المعاصرة تعتبر فقها عملياً تتجلى فيه غاية الشريعة ومقاصدها العامة من السماحة واليسر ورفع الحرج .

المبحث الثاني : بيع حسابات الألعاب الالكترونية .

المطلب الأول : اثر الألعاب الالكترونية على الفرد والمجتمع .

لا بد من تعريف هذه الألعاب قبل الخوض في آثارها ، ولللألعاب الالكترونية عدة تعريف نختر منه: الألعاب لغة: جمع لعبة وهو ضد الجد ، ويقال لكل من عمل عملاً لا يجدي عليه نفعاً اما انت لاعب^(١١) ، واصطلاحاً: اللعب هو اللهو والعمل الذي لا نفع فيه^(١٢).الالكترونية : الالكترون كلمة معربة ، ويراد بها : دقيقة ذات شحنة كهربائية سالبة، شحنتها هي الجزء الذي لا يتجزأ من الكهربائية^(١٣) ، ويمكن تعريف الألعاب الالكترونية باعتبارها مركبة اضافية بانها:

أولاً: الألعاب الالكترونية : هي الألعاب المبرمجة بواسطة الحاسوب وتلعب باستخدام وسيط الكتروني ، وتعرض على شاشة التلفاز ، أو الحاسوب الآلي ، أو الهاتف النقال أو أي شاشة اخرى^(١٤) .

ثانياً : هي الألعاب التي تمارس على الأجهزة الالكترونية ، كجهاز الحاسوب ، والهاتف النقال ، والتلفاز ، وجهاز البلاي ستيشن (play station) وغير ذلك من الاجهزة ، والتي تهدف الى تحقيق المتعة والتسلية من خلال النشاط التفاعلي بين المستخدم واللعبة^(١٥).

اثر الألعاب الالكترونية :

للألعاب الالكترونية آثار ايجابية واخرى سلبية ، إلا أننا سنستعرض السلبيات فقط لأن خطورة وسلبيات هذه الألعاب اكبر من إيجابياتها فنقول اثار الألعاب من الناحية الاجتماعية والسلوكية : للألعاب الالكترونية الاثر السيء على سلوكيات الاطفال خاصة والناس عامة ؛ لأنها تعزل الفرد عن مجتمعه ، فيكون الشخص انطوائياً وعدائياً ؛ لأنه يعيش في عالمه الخاص وهو عالم افتراضي؛ ولأن أغلب الألعاب تحرض على العنف والقتل ، اضافة الى ان البحوث الطبية أكدت تأثر الدماغ بشكل سلبي نتيجة هذه الألعاب ، وفي دراسة أجريت لمعرفة تأثير العنف في الألعاب الالكترونية على العدائية لدى المراهقين تكونت من (٦١٧) طالب وطالبة ، وقد اشارت النتائج الى أن الطلبة الذين يتعرضون لوقت اطول في ممارسة الألعاب، كان مستوى العدائية لديهم اعلى من اقرانهم الذين لا يمارسون هذه الألعاب أو الذين يمارسونها بشكل اقل ، كما تم رصد المستوى المتدني لهم في الدراسة اضافة الى شعورهم بالإعياء الجسدي^(١٦)، ومن أخطار هذه الألعاب انها تسبب الإدمان عليها ، اضافة الى الوقت الطويل الذي يقضيه الأشخاص أمام هذه الألعاب^(١٧)، وهناك أضراراً صحية كضعف البصر ، واصابة العين بالجفاف و زيادة الشحنات الكهربائية في الدماغ ، وألم العضلات واليدين لطول الجلوس واللعب ، والاصابة بسوء التغذية عند الصغار ، واحياناً يصاب بالسمنة لطول الجلوس وقلة الحركة^(١٨) . اثار الألعاب من الناحية الدينية والاخلاقية: ومن الأضرار ايضا احتواء بعض الألعاب على المخالفات والمفاسد الأخلاقية ، التي تعلم السب والشتم والسرقة ، أو تدعو الى الرذيلة ، وتتضمن بعض الألعاب مخالفات في العقيدة كإهانة

الملائكة ، أو تشويه صورة المسلمين ، أو تحسين السحر وتعليمه ، أو جعل ابطال اللعبة قادرين على ما يقدر الله تعالى كأحياء الموتى ، وكثير من الالعاب تحتوي على مشاهد عري ، او تكون بعض الشخصيات وخاصة النسائية منها ذات ملابس اشبه بالعارية، وهذا كله له الأثر على عقل المتلقي لهذه الالعاب سلبا^(٢٤) ، كل هذه الاسباب التي يتعرض لها الشخص تنعكس على المجتمع سلبا، فيكون لدينا بالمحصلة مجتمع مبني على العنف والكراهية والرذيلة لما ذكرنا من الاسباب المؤدية لذلك.

المطلب الثاني : حكم بيع الحسابات الالكترونية

الالعاب الالكترونية اما ان تباع عن طريق القرص المدمج (dvd_cd) أو عن طريق الحسابات الالكترونية ، والذي يهمننا هو حكم بيع هذه الالعاب عن طريق الحساب الالكتروني ؛ لأن القرص المدمج قد تتحقق فيه شروط البيع الصحيح فهو عين مقابل ثمن ، اذا كانت اللعبة مقبولة بالشروط المعتمدة ، ولا يوجد فيها مخالفات شرعية ، لذلك يجب توضيح الحكم الشرعي لبيع هذه الحسابات ، فهل هذه الحسابات من المنافع ام لا ؟ بيع حسابات هذه الالعاب اصبح تجارة رائجة بين الشباب ، ومن يتصفح منتديات الالعاب يرى ذلك واضحا جليا ، ويجب التفريق بين هذه الالعاب ، فما كان فيه محظورا شرعياً كما ذكرنا فهذه الألعاب يحرم بيعها باي صورة كانت ، اما اذا كانت خالية من أي محذور شرعي فلا يمنع بيعها ؛ لأنها تعد من المنافع وتجري فيها المعاوضة بالمال، وقد اختلف الفقهاء المعاصرون فيها على قولين:

القول الأول: أنه يباح بيع هذا الحساب بما فيه من اموال ونقاط ان خلت من المحاذير الشرعية ، وبهذا القول افتت دار الافتاء الاردنية^(٢٥)، وعليه الفتوى في موقع الاسلام ويب ، وموقع الإسلام سؤال وجواب.القول الثاني: المنع والتحرير وأفتي بذلك في شبكة مشكاة الإسلامية^(٢٦). ادلة الفريق الأول : ذهب هذا الفريق الى الجواز ؛ لأن ذلك من باب المعاوضة عن منفعة مباحة مقصودة بمال حقيقي^(٢٧) . فالمنفعة لا يشترط أن تكون عيناً ، كما في تأجير البيوت أو الدواب أو ارضاع الصغير بأجرة^(٢٨) ، ويمكن أن تكون المنفعة للتسلية ، كما لو استأجر أو اشترى طائراً للأنس بصوته كالعندليب، أو لونه كالتاؤوس جاز ذلك كله؛ لأن هذه المنافع مقصودة لذاتها ومتقومة^(٢٩)، فكذاك شراء حساب الالعاب الالكترونية ؛ لأنه في الحقيقة يبيع لعبة منتفع بها متقومة.

ادلة الفريق الثاني : ذهب هذا الفريق إلى المنع والتحرير ، فلا يجوز أخذ العوض على الألعاب إلا فيما جاء به النص كحديث النبي ﷺ : (لا سبق إلا في خف أو حافر أو نصل)^(٣٠) . فقد ذهب كثير من الفقهاء الى جواز أخذ العوض في هذه الالعاب فقط^(٣١) ، ومن الفقهاء من ذهب الى اخذ العوض عن الالعاب ذات النفع ، كمسابقات حفظ القرآن ، والمتون العلمية ، وغيرها مما اتفق الفقهاء على نفعه^(٣٢)، وهذا لا يشمل العاب الترفيهي اضافة الى ذلك أن البيع وقع على اعيان غير حقيقة أي لا حقيقة لها، وان البائع يبيع ما لا يملك كبيع السمك في الماء والطيور في الهواء^(٣٣). والقول بالمنع وأن البيع لم يكن حقيقةً، وأن الالعاب لاتعد من المنافع، وأنها بيع ما لا يملك غير مُسلم ، ويمكن مناقشة أدلة هذا الفريق من عدة وجوه :

أولاً: اعتبار أن المعقود عليها ليست أعياناً ، غير مُسلم ؛ لأن الحسابات الالكترونية يمكن العمل عليها والانتفاع بها ، ولكونها للتسلية هذا لا يمنع أن تُقبل المعاوضة المالية فيها بيعاً وشراءً ، ولا يجوز حصر المعاوضة المالية في الأعيان فقط ، فكما يكون للأعيان يكون للأموال الحسية أو المعنوية و كما ذكر ذلك الزركشي_ رحمه الله تعالى _ : (المال ما كان منتقياً به أي مستعداً لأن ينتفع به ، وهو أما أعيان أو منافع)^(٣٤). والشاطبي يقول في المال : (وأعني بالمال ما يقع عليه الملك ويستبد به المالك عن غيره إذا أخذه من وجهه)^(٣٥).

ثانياً: وأما كون الحسابات الالكترونية مما لا يملك ، فهذا غير مُسلم ايضاً ؛ لأن الحساب الالكتروني له مالك ولا يستطيع أي انسان ان يمتلك هذا الحساب إلا عن طريق شرائه أو سرقة ، واللاعب هو من طور هذه اللعبة وبذل فيها جهداً ووقتاً حتى صار لها قيمةً ماليةً ، وله أن ينقل ملكيتها لغيره بالبيع ، فالملكية ليست شيئاً مادياً بل هي نوع من الحقوق ، وقد ذكر ابن السبكي في تعريف الملك قوله: (هو حكم شرعي مقدر في عين أو منفعة ، يقتضي تمكن من ينسب اليه من انتفاعه والعوض عنه من حيث هو كذلك)^(٣٦) . والمُلْكُ أعم من المال والاعيان ، فقد يكون الملك فكراً ، كاختشاف امراً عظيماً أو نافعاً ، أو يكون امتيازاً يُعطى لأشخاص أو شركات ، وغير ذلك مما لا يحصر في الاعيان فقط^(٣٧).

والراجح جواز بيع هذه الحسابات والمتاجرة بها ، ولكن بالشروط الشرعية التي يجب توفرها بالبيع المباحة .

الخاتمة

١- لهذه الالعاب ايجابيات وسلبيات، إلا أن السلبيات تعد أكبر بكثير مقارنة بالإيجابيات ، وذلك بحسب الاحصائيات التربوية والطبية .

- ٢- للألعاب الإلكترونية الأثر السيء على سلوك الأفراد ، سواء كانوا من الفئة الصغيرة الاعمار أو من الشباب ؛ لما تحتويه من مشاهد تعرض على العنف.
- ٣- تحتوي أغلب الالعب الالكترونية على مخالفات شرعية ، كمظاهر العري أو امتهان واحتقار الدين ، أو قتل الملائكة ، أو عبادة وثن ، وغير ذلك كثير من هذه المخالفات التي اصبحت سمة من سمات هذه الالعب.
- ٤- كثير من العاب الحركة والقتال تعلم اللاعب وتشجعه على القتل ، او حتى تعلمه تشويه وتعذيب المنافس اثناء اللعب ، وهذا من شأنه أن يجعل من سلوك هذا الفرد سلوكا شادا عدوانيا .
- ٥- لهذه الالعب الأثر السيء من حيث امكانية الادمان عليها لما فيها من تشويق وحركة تجذب اللاعب.
- ٦- اصبح واضح وجلي تدني المستوى الدراسي للطلاب الذين يمارسون هذه الالعب لعدة ساعات ، واثر ذلك بشكل كبير حتى على مستوى نكائهم ، ولهذا الأثر السيء شريحة واسعة من المجتمع.
- ٧- لم تقتصر الأثار السيئة على سلوكيات وأخلاق الفرد وتحصيله الدراسي بل امتد الى صحة اللاعب ؛ وذلك بسبب ادمان اللاعب لساعات طويلة أمام الأجهزة اللوحية ، كالهاتف النقال ، أو الحاسبات ، أو التلفاز وغيرها .
- ٨- هذه الالعب تجعل الفرد معزولا عن مجتمعه ، ويعيش في عالم الافتراضي مما ينشأ جيل من الشباب لا يستطيع تحمل المسؤوليات ، وليس له القدرة على مواجهة صعوبات الحياة ، فضلا عن احتياج الامة الى رجال يقودون البلاد في الازمات او الحروب والنوازل.
- ٩- شريحة الشباب من أهم الشرائح التي تعتمد عليها الدول في بناء مجتمعاتهم لأن الانسان هو الذي يبني ويطور ويحمي البلاد ، فاذا كان هذا الانسان فارغ الافكار تافه الطموح ، فان البلاد تكون سقيمة ومتخلفة ، على عكس الدول التي ترعى ابنائها وتجعل منهم قادة لشعوبها ومستقبلا لها .

المصادر:

القرآن الكريم .

- ١- اثر الالعب الالكترونية على السلوكيات لدى الأطفال ، مريم قويدر .
- ٢- الاجتهاد ومدى حاجتنا اليه في هذا العصر ، د. سيد محمد موسى تونا الافغاني ، دار الكتب الحديثة _ رسالة دكتوراه .
- ٣- الالعب الالكترونية المعاصرة _ دراسة فقهية ، رسالة دكتوراه لوفاء بنت عمر السبيعي.
- ٤- الالعب الالكترونية وأثرها على مستوى التحصيل الدراسي لدى طلبة المرحلة المتوسطة ، بحث لارنا فاضل عباس، مجلة البحوث النفسية والتربوية، العدد: ٥٩_٢٠١٨م.
- ٥- البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠هـ) ، دار الكتاب
- ٦- حكم بيع حساب الالعب الالكترونية: موقع دار الافتاء الاردنية. ailftaa So.
- ٧- درر الحكام شرح غرر الأحكام، محمد بن فرامرز بن علي الشهير بملا - أو منلا أو المولى - خسرو (المتوفى: ٨٨٥هـ) ، دار إحياء
- ٨- صحيح البخاري ، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله ، دار الشعب - القاهرة ، ط١ ، ١٩٨٧م .
- ٩- عقود رسم المفتي ، محمد امين بن عمر بن عبدالعزيز الشهير بابن عابدين ، ط٢_٢٠٠٠م.
- ١٠- علاقة ادمان الالعب الالكترونية بالتكليف المدرسي والاجتماعي ، فلسطين، علي حسين.
- ١١- علاقة الالعب الالكترونية العنيفة بالسلوك العدواني والسلوك الاجتماعي لدى اطفال الروضة ، د. علي سليمان الصواله ، د. يسري راشد العويمر، مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات الاجتماعية والنفسية ، دار المنظومة _ ٢٠١٦م .
- ١٢- فقه النوازل دراسة تأصيلية تطبيقية ، محمد بن حسين الجيزاني ، دار ابن حزم ، ط٢_٢٠٠٠م .
- ١٣- فقه النوازل للأقليات المسلمة «تأصيلا وتطبيقا»، الدكتور محمد يسري إبراهيم ، دار اليسر، القاهرة - جمهورية مصر العربية ، ط١ _ ٢٠١٣م .
- ١٤- فقه النوازل للأقليات المسلمة «تأصيلا وتطبيقا»، الدكتور محمد يسري إبراهيم ، دار اليسر، القاهرة - جمهورية مصر العربية ، ط١ _ ٢٠١٣م .

- ١٥- كتاب العين ، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠هـ) ، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي ، دار ومكتبة الهلال.
- ١٦- لسان العرب ، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، دار صادر - بيروت ، ط٣_١٤١٤هـ.
- ١٧- المجموع شرح المهذب ، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، دار الفكر .
- ١٨- المعارضة في الألعاب الإلكترونية دراسة فقهية ، بحث للدكتور ياسر بن ابراهيم الخضري.
- ١٩- المعجم الوسيط ، مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى ، أحمد الزيات ، حامد عبد القادر، محمد النجار)، دار الدعوة.
- ٢٠- معجم لغة الفقهاء ، محمد رواس قلعجي ، محمد رواس قلعجي - حامد صادق قنبيي، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢_
- ٢١- نهاية المحتاج الى شرح المنهاج، شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (المتوفى: ١٠٠٤هـ) ، دار الفكر، بيروت.
- ٢٢- النوازل الفقهية في العمل القضائي المغربي ، د. عبداللطيف هداية الله ، مطبعة المعارف الجديدة_ الرباط .
- ٢٣- العولمة والتجارة الإلكترونية رؤية اسلامية ، بهاء شاهين ، ط١_٢٠٠٠م ، مطبعة الفروق الحديثة .
- ٢٤- التبادل التجاري ، عبد العزيز سليمان ، ط١_ ٢٠٠٤م ، دار الحامد للنشر.
- ٢٥- فقه القضايا الطبية ، د.علي محي الدين القره داغي _ د.علي يوسف المحمدي ، ط٢_ ٢٠٠٦م ، دار البشائر الاسلامية_ لبنان .
- ٢٦- القرار الصادر عن مجمع الفقه الاسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الاسلامي بشأن الاستسناخ برقم : ١٠٠ / ٢ / د / ١٠ في الدورة العاشرة المنعقدة بجدة في الفترة من ٢٣_٢٨ / صفر / ١٤٨١ هـ .
- ٢٧- قرار الفتوى من الصادرة من الندوة الفقهية الطبية الثامنة للمنظمة الاسلامية للعلوم الطبية بالكويت من ٢٢_ ٢٤ / ٥ / ١٩٩٥ م .

هوامش البحث

- (١) ينظر : فقه النوازل دراسة تأصيلية تطبيقية ، محمد بن حسين الجيزاني : (١/٨)
- (٢) القاموس الفقهي ، سعدي أبو حبيب ، دار الفكر. دمشق - سورية ، ط٢ ١٩٨٨ م : (١ / ٣٠٥) .
- (٣) المعجم الوسيط ، مجمع اللغة العربية بالقاهرة ، (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار) ، (٢ / ٧٤٣) .
- (٤) ينظر : المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الاسلامي ، عثمان شبير ، دار النفائس _ الاردن ، ط٦_ ٢٠٠٧م : (ص ١٤) .
- (٥) مجمل اللغة لابن فارس ، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي: (ص ٧٠٣) ؛ الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي : (٦ / ٢٢٤٣) ؛ معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا : (٤ / ٤٤٢) .
- (٦) لإبهاج في شرح المنهاج ، تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن حامد بن يحيى السبكي وولده تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب ، دار الكتب العلمية -بيروت ، ١٩٩٥ م : (١ / ٢٨) .
- (٧) ينظر : معجم لغة الفقهاء ، محمد رواس قلعجي - حامد صادق قنبيي ، دار النفائس الطبعة: الثانية - ١٩٨٨ م : (ص ٣١٤) .
- (٨) ينظر : حكم اجراء العقود بآلات الاتصال الحديثة ، د. علي محي الدين القره داغي ، : (ص ٥٢٢) .
- (٩) ينظر : العولمة والتجارة الإلكترونية رؤية اسلامية ، بهاء شاهين ، ط١_٢٠٠٠م ، مطبعة الفروق الحديثة : (ص ٣٧) .
- (١٠) ينظر: التبادل التجاري ، عبد العزيز سليمان ، ط١_ ٢٠٠٤م ، دار الحامد للنشر : (ص ١٩٦) .
- (١١) ينظر : فقه القضايا الطبية ، د.علي محي الدين القره داغي _ د.علي يوسف المحمدي ، ط٢_ ٢٠٠٦م ، دار البشائر الاسلامية_ لبنان : (٥١٦) .
- (١٢) ينظر: أحكام نقل أعضاء الإنسان في الفقه الإسلامي ، رسالة الدكتوراه في الفقه ، ليوسف بن عبد الله بن أحمد الأحمد: (ص ١٢٢)
- (١٣) ينظر: فقه القضايا الطبية : (ص ٣٣٩_٣٤٠) .
- (١٤) ينظر: القرار الصادر عن مجمع الفقه الاسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الاسلامي بشأن الاستسناخ برقم : ١٠٠ / ٢ / د / ١٠ في الدورة العاشرة المنعقدة بجدة في الفترة من ٢٣_٢٨ / صفر / ١٤٨١ هـ .

- (١٥) ينظر: فقه القضايا الطبية : (٢٥٠) ؛ وينظر : قرار الفتوى من الصادرة من الندوة الفقهية الطبية الثامنة للمنظمة الاسلامية للعلوم الطبية بالكويت من ٢٢_ ٢٤/٥/١٩٩٥ م .
- (١٦) ينظر: لسان العرب ، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري (/ ٧٣٩) فصل اللام .
- (١٧) ينظر: معجم لغة الفقهاء ، محمد رواس قلنجي - حامد صادق قنبيي: (١/٣٩٢) .
- (١٨) ينظر: المعجم الوسيط ، مجمع اللغة العربية بالقاهرة ، إبراهيم مصطفى ، أحمد الزيات، حامد عبد القادر، محمد النجار: (١/ ٢٤) .
- (١٩) ينظر: علاقة إدمان الألعاب الالكترونية بالتكيف المدرسي والاجتماعي ، فلسطين علي حسين : ص (٨) .
- (٢٠) ينظر: الألعاب الالكترونية المعاصرة - دراسة فقهية ، رسالة دكتوراه لوفاء بنت عمر السبيعي : ص (٣٥) .
- (٢١) ينظر: علاقة الألعاب الالكترونية العنيفة بالسلوك العدواني والسلوك الاجتماعي ، لدى اطفال الروضة ، د. علي سليمان الصواله ، د. يسري راشد العويمر، مجلة جامعة القدس المفتوحة الأبحاث والدراسات الاجتماعية والنفسية ، دار المنظومة_٢٠١٦م : ص (١٨٦) .
- (٢٢) ينظر: الألعاب الالكترونية وأثرها على مستوى التحصيل الدراسي لدى طلبة المرحلة المتوسطة ، بحث لرناء فاضل عباس، مجلة البحوث النفسية والتربوية ، العدد: ٥٩ - ٢٠١٨م :ص(٣١٤) .
- (٢٣) ينظر: اثر الألعاب الالكترونية على السلوكيات لدى الاطفال ، مريم قويدر : ص (١٣٢) .
- (٢٤) نفس المصدر .
- (٢٥) ينظر: حكم بيع حساب الألعاب الالكترونية: موقع دار الافتاء الاردنية .ailftaa. So
- (٢٦) افتى بذلك الشيخ عبدالرحمن السحيم (البيع والشراء في لعبة التريفان) شبكة مشكاة الاسلامية . almeshkah.net .
- (٢٧) ينظر: المعارضة في الألعاب الإلكترونية دراسة فقهية ، بحث للدكتور ياسر بن إبراهيم الخضري : ص (٢١) .
- (٢٨) ينظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري: (٨ / ٣) ؛ درر الحكام شرح غرر الأحكام، محمد بن فرامرز بن علي الشهير بملأ - أو منلا أو المولى - خسرو : (٢ / ٢٣٢) .
- (٢٩) ينظر: نهاية المحتاج الى شرح المنهاج، شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي: (٥ / ٢٧٠) ؛ ينظر : مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج ، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي: (٣ / ٤٤٥_٤٤٦) وغيرها .
- (٣٠) مسند الإمام أحمد بن حنبل ، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني : (١٢ / ٤٥٣) رقم الحديث : ٧٤٨٢ ؛ واخرجه صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البستي ، باب : ذكر الإخبار عن نفي جواز السباق إلا في شئيين معلومين ، (١٠ / ٥٤٣) رقم الحديث : ٤٦٨٩ .
- (٣١) ينظر: البناءة شرح الهداية ، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني : (١٢ / ٢٥٤) .
- (٣٢) ينظر: تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي ، عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي : (٥ / ١٢٤)
- (٣٣) ينظر: المبسوط ، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي : (١٣ / ١٢) ؛ وتحفة الفقهاء ، محمد بن أحمد بن أبي أحمد، أبو بكر علاء الدين السمرقندي: (٢ / ٤٨) ؛ والجوهرة النيرة ، أبو بكر بن علي بن محمد الحدادي العبادي الزبيدي اليمني الحنفي: (١ / ٢٠١) .
- (٣٤) المنثور في القواعد الفقهية ، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي: (٣ / ٢٢٢) .
- (٣٥) الموافقات ، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغزنطي الشهير بالشاطبي : (٢ / ٣٢)
- (٣٦) الاشباه والنظائر ، تاج الدين عبدالوهاب بن تقي الدين السبكي : (١ / ٢٣٢) .
- (٣٧) ينظر: البناءة شرح الهداية ، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني : (١٠ / ٢١٨) ؛ و تبين الحقائق ، للزيلعي : (٤ / ٢٠٣) .